10854 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي عن بن علية عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا يعني بن مسعود Y أنه كره شراء المصاحف وبيعها قال الشافعي C وليسوا يعني بعض العراقيين يقولون بهذا لا يرون بأسا ببيعها وشرائها ومن الناس من لا يرى بشرائها بأسا ونحن نكره بيعها قال الشيخ وهذه الكراهة على وجه التنزيه تعظيما للمصحف عن أن يبتذل بالبيع أو يجعل متجرا وروي عن بن مسعود أنه رخص فيه وإسناده ضعيف وقول بن عباس اشتر المصحف ولا تبعه إن صح ذلك عنه يدل على جواز بيعه مع الكراهية وا أعلم